

قرار رقم (١٠٥٩) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٦ / ٩ / ٢٠١٨

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية ،

وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولانحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ولانحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٩) لسنة ٢٠١٣ بشأن التعامل على شهادات الإيداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية مقيدة في البورصة المصرية ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٠٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨ / ٩ / ٥ والمعتد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة الأولى : الترخيص لشركة أكيومن لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الإستثمار على التعامل على شهادات الإيداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية مقيدة فى البورصة المصرية طبقاً لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٩) لسنة ٢٠١٣ بشأن التعامل على شهادات الإيداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية مقيدة فى البورصة المصرية الصادر فى هذا الشأن .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

صياها